

[1559/6343] هل تُجزئ قيمة العقيقة نقداً إذا دُفعت للأرامل

والآيتام؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من اراد ان يخرج قيمة العقيقة مالا لبعض الارامل والآيتام فهل له عن العقيقة لأن العقيقة
شعيرة. شعيرة فلا تقوم الدراهم مقامه نعم - 00:00:00